۶۷ تحریر علام

۳۱۳



قاعدة ثالث في الايقاعات

كتاب النكاح كتاب الفراق كتاب العتق كتاب الايمان كتاب الاقرار كتاب الجعالة

قاعدة رابع في الاحكام

كتاب اللقطة كتاب احياء الموات كتاب الغصب كتاب الشفعة كتاب الصيد والذباحة كتاب الاطعمة والاشربة كتاب الميراث والقضا

كتاب الشهادات كتاب الحدود كتاب القصاص كتاب الديات

كتاب النكاح

وفيه مقدمة ومقاصد اما المقدمة ففيها فصول الاول في ماهيته وفيه مباحث أ الاقرب ان النكاح حقيقة في العقد مجاز في الوطي لورودهما في الكتاب العزيز قال تع اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقال تع حتى تنكح زوجا غيره وانما جعل حقيقة في الاول لغلبة الاستعمال فيه وصحة نفيه عن الثاني فيقال هذا سفاح وليس بنكاح واولوية المجاز على الاشتراك يدل على مجازيته في الثاني فيكون النكاح شرعا حقيقة في عقد التزويج مجازا في الوطي ب النكاح مشروع بالنص والاجماع قال تع فانكحوا ما طاب لكم من النساء وانكحوا الايامى منكم وقال صلعم يا معشر الشبان من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فليصم فان الصوم له وجاء واجمع المسلمون كافة على مشروعيته ج النكاح مندوب اليه مرغب فيه وقال صم من تزوج فقد احرز نصف دينه وقال صم ما بني في الاسلام احب الله من التزويج وقال تزوجوا فاني مكاثر بكم الامم غدا في القيمة حتى ان السقط محبنطئا على باب الجنة فيقال له ادخل فيقول لا حتى يدخل ابواي قبلي وعن الباقر عم ركعتان يصليهما متزوج افضل من سبعين ركعة يصليها عزب وقال صم ركعتان يصليهما متزوج افضل من رجل عزب يقوم ليله ويصوم نهاره وقال صم اراذل موتاكم العزاب وقال صم اكثر اهل النار العزاب وقال عم ما استفاد امرؤ فائدة بعد الاسلام افضل من زوجة مسلمة تسره اذا نظر اليها وتطيعه اذا امرها وتحفظه اذا غاب عنها في نفسها وماله د الناس على ثلثة خائف على نفسه من الوقوع في محظور اذا ترك النكاح فهذا يجب عليه اعفاف نفسه بالنكاح ومن له شهوة وخاف معها الوقوع في محظور فهذا يستحب له النكاح وهو افضل له من التخلي للعبادة ومن لا شهوة له كالعنين والكبير والمريض لا زمانا فالاقرب في هذا عدم استحباب النكاح له لانتفاء مصلحته ولمنعه الزوجة من التحصن بغيره ولاشتغاله عن العلم والعبادة بما لا فائدة فيه ه النكاح مستحب للغني والفقير ولا ينبغي ان يترك مخافة العيلة فان رسول الله صم زوج فقيرا لم يقدر على خاتم حديد ولا وجد له الا ازاره ولم يكن له رداء

الموسوم بتذكرة الفقهاء الجامع لوصف المسائل وفروعها مع اسانيدها وخبرة الى وجوبها وذكر الخلاف
الواقع بين العلماء وايراد ما بلغنا من كلام الفضلاء ومشاير اد العام وقصد النهاية
فيليه كتابنا الموسوم بمنتهى الطلب في تحصيل المذهب والله الموفق للصواب منه
المبدأ واليه المآب تم هذا الكتاب بعون الملك الوهاب في تاريخ
عشر الثاني من شهر … سنة من العشر السادسة من المائة
العاشرة على يد العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله الملك
الاحد ابن محمود بن خليل الله القاضي محمد حامدا
مصليا مسلما مستغفرا بحرمة النبي والولي

من ممتلكات …



تاریخ تحریر ۹۶۰

وقعت ولادة ... [illegible]

هو العلی ... در ساعت ... بین الطلوعین روز جمعه ... [illegible]

فرزندی جمال الدین علی طول الله تعالی عمره العزیز

فرشته نجاط السید امید که رحمت الله ... [illegible]

هو ۞ ابوه عبد الله ... [illegible]

ابو طالب

علی ... [illegible]

فرزندی جمال الله ... [illegible]

... [illegible]